لكنه خاصة بالقياس الى الحيوان واما القيد الاخر اعني في جواب ما هو فانه يخرج الفصول مطلقا
قريبة كانت او بعيدة ويخرج الخواص ايضا مطلقا سواء كانت خواص الانواع او الاجناس فكان
فكان اسناد اخراج الفصول والخواص الى القيد الاخير اولى واما اخراج العرض العام فقد يصح اسناده
الى الاول اولى واما اسناده الى الثاني رعاية لانه يخرج مع الخاصة المشاركة اياه في العرضية في سلك الاخراج
بقيد واحد قال لانها لا تقال في جواب ما هو اقول اما العرض العام فلا يقال في جواب ما هو لانه
ليس تمام ماهية لما هو عرض عام له ولا في جواب اي شيء هو لانه ليس مميزا لما هو عرض عام له واما
الفصل والخاصة فلا يقالان في جواب ما هو لانهما ليسا تمام ماهية لما كانا فصلا او خاصة له ويقالان
في جواب اي شيء هو لانهما مميزان فالفصل يقال في جواب اي شيء هو في جوهره والخاصة في جواب
اي شيء هو في عرضه واما النوع والجنس فيقالان في جواب ما هو اما النوع فلانه تمام الماهية بين
الافراد المتفقة الحقيقة واما الجنس فلانه تمام الماهية المشتركة بين الافراد المختلفة الحقيقة وسيرد عليك
تفصيل هذه المعاني قال بل لفظ الكلي ايضا فان المقول على كثيرين يغني عنه اقول وذلك لان مفهوم
الكلي هو مفهوم المقول على كثيرين بعينه الا ان لفظ الكلي يدل عليه اجمالا ولفظ المقول على كثيرين يدل عليه
تفصيلا لا يقال مفهوم الكلي صالح لان يقال بالفرض على كثيرين ومفهوم المقول على كثيرين ما كان مقولا
على كثيرين بالفعل فلا يغني عنه لان دلالة المقول بالفعل على الصالح لان يقال على كثيرين الالتزام ودلالة
الالتزام ليست معتبرة في التعريفات لانا نقول لم يرد بالمقول على كثيرين في تعريف الكليات الا
الصالح لان يقال على كثيرين اذ لو اريد به المقول بالفعل يخرج عن تعريف الكليات مفهومات كلية
ليس لها افراد موجودة في الخارج ولا في الذهن فانها لا تكون مقولة بالفعل بل بالصلاحية فيكون
المقول على كثيرين بمعنى الكلي فيغني عنه قال فالتخصيص بالنوع الخارجي ينافي ذلك اقول فان
قلت ما هو سؤال عن الحقيقة ولا حقيقة الا للموجودات الخارجية فيلزم التخصيص بالنوع الخارجي
قطعا قلت ما هو سؤال عن الماهية وهي اعم من ان تكون موجودة في الخارج او لا وكيف يجوز التخصيص
بالنوع الخارجي مع وجوب انحصار الكلي في الخمسة فان المفهومات التي لم يوجد شيء من افرادها التي هي عام

ما

ما بينها بها كالعنقاء ومثلا لا يندرج في غير النوع قطعا فلو اخرج عنه لم ينحصر الكلي في الاقسام الخمسة ولا
يجوز ان يقال المعتبر في الكلي ان يكون موجودا في الخارج ولو في ضمن فرد واحد لان ما سبق من مفهوم
الكلي يتناول الموجود والمعدوم الممكن والممتنع وستعرف تقسيم الكلي بحسب الوجود في الخارج الى ستة
الاقسام نعم المقصود الاصلي معرفة احوال الموجودات اذ كمال النفس بها في معرفة احوال المعدومات
الا ان قواعد الفن شاملة لجميع المفهومات موجودة او معدومة ممكنة او ممتنعة والمقصود الاصلي
من الفن ان يستعمل في معرفة احوال الموجودات وقد يستعمل في معرفة المفهومات الاعتبارية و
بيان احوالها فان هذه المعرفة يحتاج اليها في معرفة احوال الموجودات الحقيقية ولذلك قيل لولا
الاعتبارات لبطلت الحكمة قال ومن نوع اخر اقول هذا القيد احتراز عن كون الجزء تمام المشترك بين
الماهية ومن نوع اخر كاف في كونه جنسا فانه اذا كان الجزء مشتركا بين الماهية ومن نوع اخر وكان تمام
المشترك بينهما كان جنسا لهما واذا كان الجزء مشتركا بين الماهية ومن نوعين اخرين او الانواع الاخر
وكان تمام المشترك بين الماهية ومن النوعين الاخرين او الانواع الاخر كان ايضا جنسا قريبا للماهية وان
كان تمام المشترك بينها ومن احد النوعين او الانواع كان جنسا بعيدا لها فالمعتبر في مطلق الجنس ان يكون
تمام المشترك بين الماهية ومن نوع اخر سواء كان تمام المشترك بالقياس الى كل ما شارك الماهية في الجنس
او لا وستطلع عن قريب على هذا المعنى مقولة او لا يكون فمعناه ان الجزء لا يكون تمام المشترك بين الماهية ومن نوع
ما من الانواع اصلا قال اي جزء مشترك لا يكون جزء مشترك خارجا عنه تفسير لقوله الجزء المشترك الذي لا يكون
وراءه جزء مشترك بينهما قال وهذا الكلام قد وقع في البين اقول يعني قوله ومن حيث واما تفسير تمام
المشترك بما ذكره اولا فمما لا بد منه قطعا قال لانه مقول على واحد فيقال هذا زيد وكون الجزئي الحقيقي
مقولا على واحد انما هو بحسب الظاهر واما بحسب الحقيقة فالجزئي الحقيقي لا يكون مقولا ومحمولا على
شيء اصلا بل يقال ويحمل عليه المفهومات الكلية فهو مقول عليه لا مقول به وكيف لا وحمله على نفسه
لا يتصور قطعا اذ لا بد في الحمل الذي هو النسبة ان يكون بين امرين متغايرين وحمله على غيره
ايجابا ممتنع ايضا واما قولك هذا زيد فلا بد فيه من تاويل لان هذا اشارة الى الشخص المعين فلا اراد

Copyright © King Saud University